بالرسالة الفارسية انه قد ذكرت في هذه الحاشية ما يغنيك
عن الرجوع الى تلك الرسالة فتفطن له انما يتصور تبعية
المصدر هذا الحصر ايضا مبني على ما هو المشهور ولا تجري في النسبة
الداخلة في مفهوم الاستعارة للاستعارة في متعلق نسب
الافعال والا لاختل الحصر المذكور آنفا اذ لو جرت الاستعارة
فيها لكانت تبعية الاستعارة في المتعلق دون المصدر وايضا
لصارت اقسام الاستعارة في الفعل ثلثة على قياس الحرف
اي جريانا متشابها بالجريان في الحرف فان معناه نسبة مخصوصة
متعلقة بمقدر كما انه قيل كيف يقاس نسبة الفعل على الحرف وهل بينهما
مناسبة وقرب حتى يظن جواز قياس احدهما على الآخر ويحتاج
الى نفيه اجاب بانه نعم فان معنى الحرف نسبة مخصوصة تجري
فيها الاستعارة تبعا للاستعارة في متعلقها على رأي المص
وتبعا للتشبيه في المتعلق فقط على ما ذكره الشارح في الرسالة
الفارسية وذلك بان يشبه متعلق معنى حرف بمتعلق
معنى حرف آخر في وصف اشتهر به المتعلق الذي وقع

مشبها

مشبهابه وبواسطة ذلك يحصل التشابه بين معنى حرفين
فيستعار لفظ الحرف الواقع مشبها به للحرف الواقع مشبها على
رأي الشارح واما المص فهو بعد التشبيه الواقع بين المتعلقين
يقول باستعارة لفظ احد المتعلقين للآخر ثم يقول بالاستعارة
التبعية بين الحرفين والمختار من القولين ما قل فيه
التكلف والاعتبار لان المطلق النسبة علة لقوله
ولا تجري في النسبة الداخلة اه اي لان مطلق النسبة
التي هي متعلق النسبة الداخلة في مفهوم الافعال لم يشتهر
بمعنى يصلح ذلك المعنى لان يجعل وجه شبه حتى
يشبه الاشياء به فيه فاذا لم يصح تشبيه شيء بمطلق النسبة
لم يصح استعارته لشيء فكيف يصح في النسبة الخاصة الداخلة
في مفهوم الفعل التشبيه والاستعارة بالتبعية قال
بعض الافاضل فيه بحث لان النسبة التي ترجع اليها
نسب الافعال ليست مطلق النسبة بل النسبة على جهة
القيام ولها خواص واوصاف يصح فيها الاستعارة

Copyright © King Saud University